

الوسيط في المذهب

الرباع المحدث إذا أدخل يده فى الإناء بعد غسل الوجه وكان قد نوى رفع الحدث صار الماء مستعملاً إذا انفصلت اليد من الماء .
فطريقة أن يقصد الاغتراف والتنحية حتى لا يصير مستعملاً فإن غفل عن نية رفع الحدث وعن قصد الاغتراف فالمشهور أنه يصير مستعملاً